

**مرسوم بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية فيما
يتعلق بالتدبير الفعال للدين العام**

مرسوم رقم 2.98.515 صادر في 7 جمادى الآخرة 1419 (29 سبتمبر 1998) بتفويض السلطة إلى وزير الاقتصاد والمالية فيما يتعلق بالتدبير الفعال للدين العام.¹

الوزير الأول،

بناء على الفصل 64 من الدستور؛

وعلى المادة 56 من القانون المالي رقم 12.98 للسنة المالية 1998 - 1999 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.98.116 بتاريخ 6 جمادى الآخرة 1419 (28 سبتمبر 1998)؛ وبعد دراسة المشروع في المجلس الوزاري المجتمع في 27 من صفر 1419 (22 يونيو 1998)؛
رسم ما يلي:

المادة الأولى

تفوض إلى وزير الاقتصاد والمالية أو الشخص الذي ينيبه عنه خصيصا لهذا الغرض سلطة إبرام اقتراضات باسم الحكومة المغربية والقيام، وفقا لأحكام المادة 56 من القانون المالي المشار إليه أعلاه رقم 12.98 للسنة المالية 1998 - 1999، بالتسديد المسبق للاقتراضات المبرمة بأسعار فائدة تفوق الأسعار المعمول بها في السوق.

المادة الثانية

يسند إلى وزير الاقتصاد والمالية تنفيذ هذا المرسوم الذي ينشر في الجريدة الرسمية. وحرر بالرباط في 7 جمادى الآخرة 1419 (29 سبتمبر 1998).

الإمضاء: عبد الرحمن يوسف.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية،

الإمضاء: فتح الله والعلو.

1 - الجريدة الرسمية عدد 4627 بتاريخ 13 جمادى الآخرة 1419 (5 أكتوبر 1998)، ص 2848.